

كشف الخفاء

2270 - ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فإن لم يفعل فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس .

رواه الترمذي وقال حسن من حديث المقدم بن معدي كرب . وفي لفظ له عقب صلبه : وإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه . هذا ما في الإحياء وتخرجه للعراقي في موضعين .

ورواه السيوطي في الجامع الكبير عن ابن المبارك وأحمد والترمذي وابن ماجه وابن سعد وابن جرير والطبراني والبيهقي عن المقدم بن معدي كرب أيضا بلفظ ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه ورواه أيضا فيه عن ابن حبان والبيهقي عن المقدم أيضا بلفظ ما ملأ آدم من وعاء شراً من بطن حسبك يا ابن آدم لقيمات يقمن صلبك فإن كان لا بد فثلث طعام وثلث شراب وثلث نفس